

مصريات يطالبن بإلغاء قانون بيت الطاعة القمعي

الماربة من سجن الزوج تتهم بالنشوز وتخسر حقوقها



إلى أين المفر

بعد هروب الزوجة من منزلها، ولا يدركون أنه من الشهامة عدم إجبار شريكة الحياة على الاستمرار وهي مسلووية الإرادة، وكارهة لإقامة جبرية مغلقة بالنفور من شخص يقدم نفسه وصيا على جسدها. ويغضب النظر عن مبررات الرجل في التمسك بالعيش مع زوجة استسلمت لرغباته أمام ضيق السبل ومرارات البدائل، فما زالت الأصوات الراضية لهذه التصرفات تطلق تحذيراتها من أن يقود إحساس بعض النساء بالقهر إلى بحثهن للشار من أزواج ارتضوا على أنفسهم فرض المعاشرة بالإكراه.

وقالت عزة سليمان، وهي باحثة ومحاضرة أسرية وناشطة في قضايا المرأة، إن أي قانون يخص الأسرة يُفترض أن يشارك في تحصين البناء العائلي، لكن بيت الطاعة ورقة لترهيب المرأة وكسرها أمام زوجها، ولا توجد مادة يمكن أن تساهم في الحفاظ على الكيان الأسري من الانهيار أو التفكك، وليس هناك مبرر لاستمرار تطبيقه. وأوضحت لـ "العرب"، أن أزمة الكثير من الأزواج، تتمثل في أنهم يتعاملون مع قانون بيت الطاعة على أنه البديل الأقوى للحفاظ على رجولتهم وكرامتهم،

على نفسها من الاستهداف يدفعان إلى عدم الإقدام على الخطوة. وترى منظمات نسائية أنه لا بد من إلغاء قانون بيت الطاعة أسوة بما حدث في بلدان عربية، بعد أن ثبت استخدامه في انتهاك إنسانية الزوجات، وإلحاق بشعر الرجل بنشوة الانتصار، وإلحاق الهزيمة بشريته حياته، بعد إجبارها على العودة للمنزل بالقوة، في حين لا توجد نصوص شرعية تبيح ذلك، حتى أن الإسلام مصدر التشريع، يرفض الإكراه في الدين، فكيف يجبر الزوجة على شيء تحبسه؟

أن تكون مضطرة للعودة منكسرة إلى بيت الطاعة، لكن هناك نساء لا يمتلكن القدرات المادية ولا الجراءة على مقاضاة الزوج، بحكم العادات والتقاليد والوصمة المجتمعية التي قد تطالها إذا لجأت لهذا الخيار، بالتالي تضطر إلى الرضوخ للأمر الواقع لحماية نفسها وأطفالها من الاستهداف.

أكد محمد سيد أحمد، محام متخصص في القضايا الأسرية، أن أغلب قضايا بيت الطاعة تخسرهما الزوجات، لأن الرجال يتعمدون كتابة عنوان سكن الأسرة بشكل خاطئ، بحيث إذا خاطبت المحكمة الزوجة بالرجوع إلى بيتها، أو إبداء الاعتراض لأسباب، لا يصل إليها الخطاب، بالتالي لا ترد، ويصدر القاضي حكمه باعتبارها ناشزا.

أضاف سيد أحمد لـ "العرب"، أن أكثر مبررات الزوجات اللاتي يتركن سكن الأسرة في ظل ظروف كورونا، تنحصر في الاعتداء اللفظي والجسدي للتنفيس عن الغضب المرتبط بالبقاء في المنزل، وغالبا ينكر الزوج الواقعة، ويستعين بشهود مقربين لإنصافه، مقابل عجز الزوجة عن إثبات ذلك وتكون أمام خيار رفض العودة وخسارة كل شيء، أو تعود إلى منزلها ثم تلغ الزوج ولا تحصل على مستحقات، أو ترضى بسجن الزوجية.

وقد يسمح انتشار كورونا لبعض السيدات برفض العودة لبيت الطاعة، ويفهم القاضي المبررات الصحية لذلك، طالما أن المرأة مصممة على رفض العودة القسرية والبقاء ليل نهار مع زوج يكيل لها الضرب والسباب.

وأخذ الموضوع منحى مختلفا، فقد باتت للمرأة مبررات منطقية لرفض العودة في أجواء تستلزم رعاية صحية معينة، وهناك رهان على أن القضاء سينصف السيدات، لأن الضرر الواقع عليهن له علاقة بالحياة ذاتها. ويعكس ارتفاع عدد قضايا زيادة الزوجية بالعودة إلى بيت الطاعة زيادة حالات العنف المنزلي دون غطاء قانوني، وتراجع دور العائلات في تقرب وجهات النظر وحل المشكلات الزوجية بالطرق الودية دون الحاجة إلى ساحات القضاء، ورغم أن القانون يتيح للمرأة مقاضاة الزوج وحبسه إذا تعدى عليها وأثبتت الواقعة، لكن جهلها بالقانون والخوف

منحت أزمة كورونا الكثير من السيدات المصريات الجراءة والتمرد على قانون بيت الطاعة القمعي، حيث رفضن الخضوع له في ظل هذه الجائحة التي تهدد بيوتهن، لأن أحد مطالب التغلب عليها التباعد الاجتماعي، بينما تستوجب الطاعة تجاهله.

سوف يترتب عليه صدور حكم قضائي باعتبارها "ناشزا"، وتسقط عنها النفقة الزوجية، ومستحقاتها بعد الطلاق.

قالت رباب لـ "العرب"، إن اعتراضها على عدم تكرار الإنجاب لمرة رابعة، مبرره أن الأطباء نصحوها بذلك، لأنها مريضة بالقلب، وتوجد خطورة على حياتها، وكل ما تخشاه أنها عندما تنفق أمام القاضي لا تستطيع إثبات الاعتداء عليها وإدلائها من زوجها، لأنه يُنكر هذه التصرفات، وينفي عن نفسه قيامه بالضغوط عليها لتتجنب المزيد من الأطفال.

ولست هذه حالة استثنائية لاستغلال بعض الرجال قانون بيت الطاعة فهناك وقائع أخرى يعتقد البعض عندما يسمعون أنها خيالية من قسوة تفاصيلها خلال جائحة كورونا، وعجز النساء عن الوصول إلى حلول لها بعيدا عن القهر، بعد أن أصبحت ساحات المحاكم نقطة انطلاق الرجال للثأر من زوجاتهم تحت مظلة الطاعة.

لا بديل عن إلغاء قانون بيت الطاعة أسوة بما حدث في بلدان عربية، بعد أن ثبت استخدامه في انتهاك إنسانية الزوجات

وكانت مبررات بعض الرجال بعيدة عن الانتقام من الزوجات بعد العودة لبيت الطاعة، فهناك أسباب أخرى تدفعهم إلى إجبارهن على الرجوع، أبرزها مساومتهم على الطلاق مقابل التنازل عن المستحقات، وعدم المطالبة بأي شيء بعد الانفصال، غالبا تضطر الزوجة للموافقة دون شروط مقابل تحريرها من السجن الذي تعيش فيه تحت وطأة التعذيب.

وصحيح أن القانون يسمح للزوجة بخلع زوجها وخسارة مستحقاتها دون



أميرة فكري
كاتبة مصرية

القاهرة - وجدت جمعيات نسوية فرصة في انتشار فايروس كورونا المستجد لتعلي أصواتها مؤخرا محذرة من مغية الاستسلام لقانون بيت الطاعة الذي تجاوزه الزمن، وأصبح تطبيقه يتسبب في مضاعفة المشكلات الأسرية، التي تزايدت بفعل بقاء الأزواج فترات طويلة في منازلهم، ما كان سببا في ارتفاع نسب الشجار العائلي، والذي دفع بعض السيدات إلى المطالبة بالطلاق، محتemies بأن روح القانون لن تجبرهن على الرضوخ عنوة.

ولم تتوقف الأزمة عند حدود الضرر النفسي المباشر الواقع على السيدات اللاتي يخضعن لبيت الطاعة، بل هناك نسبة من الأضرار المادية من الممكن أن تقع عليهن، في حالة الاستسلام في هذه الظروف للزوج، والرضوخ لرغبته في كسر إرادة الزوجة.

واضطرت رباب مختار، وهي أم مصرية لثلاث بنات، إلى هجرة سكن الأسرة لتكرار التعدي اللفظي والجسدي عليها من جانب زوجها، لأنها ترفض إنجاب طفل رابع وخامس، حتى يأتي الولد، استجابة لرغبة حماتها بأن يكون لدى ابنتها طفل يكبر ويحمل اسم العائلة أفضل من البنات.

وتحملت رباب الكثير من الاعتداءات، واضطرت حاضرا على قنوام الأسرة ومستقبل أطفالها، ومع بقاء زوجها في المنزل بسبب إجراءات مكافحة فايروس كورونا، لا يمر يوم دون إهانتها، حتى استغلّت خروج الزوج وتركت المنزل، ثم فوجئت بدعوى قضائية تلزمها بالعودة إلى بيت الطاعة.

ولا تملك الأم صاحبة الأربعين عاما من الدنيا سوى والديها وشقيقها، وعندما استفسرت من أحد المحامين عن صيرتها، أبلغها بان عدم عودتها للمنزل

منظمات الطفولة تدق ناقوس الخطر بسبب جرائم استغلال الأطفال في تونس

نصائح كيف تواجه حرارة الصيف في المكتب المنزلي

للإصابة بنزلات البرد والتهاب الحلق وغيرها من الأضرار. وأكد الخبراء أن تكييف الهواء يصبح أحد الحلول المهمة صيفا للتخلص من الحزن الشديد، ومع ذلك يجب استخدامه بطريقة صحية، وإلا ستكون هناك عواقب غير جيدة. وحول طرق الاستخدام الجيد للمكيف تحدث خبير البيئة أنتون باستريبتيسيف لموقع "سبوتنيك"، حول عدد من الإجراءات التي يجب اتباعها للحصول على تكييف جيد وغير ضار.



برلين - مع ممارسة الكثيرين لأعمالهم من المنزل بسبب تفشي فايروس كورونا ومع ارتفاع درجات الحرارة خلال فصل الصيف يقدم معهد الاستشارات الصحية في مجال العمل نصائح بسيطة لمواجهة الحرارة في المكتب المنزلي. وشدد المعهد على ضرورة تزويد الجسم بالسوائل، التي تساعد على تبريده، فضلا عن شرب ما لا يقل عن 1.5 لتر من الماء يوميا. كما أكد أنه يمكن تعويض الجسم عن السوائل المفقودة بالأغذية الغنية بالماء مثل البطيخ والخيار والطماطم. وأشار إلى أنه نظرا لأن الأجهزة الإلكترونية تولد حرارة، فمن المستحسن إغلاق غير المستخدم منها، فضلا عن تهوية غرفة المكتب في الصباح الباكر، مضيفا أنه يمكن اللجوء إلى مكيف الهواء، لكن يفضل عدم توجيه تياره مباشرة للجسم، تفاديا

تليهم المصادر الأمنية بـ1631 إشعارا ثم مؤسسات التربية بـ1400 إشعار وهي نسبة وصفها حمادي بالضعيفة بالنظر إلى وجود مليوني طفل يزاولون تعليمهم في المدارس بصفة متواصلة، واعتبرا أيضا إلى أن الثلاثي الأخير من السنة الدراسية تزامن مع الحجر الصحي.

رئيس الجمعية التونسية لحماية حقوق الطفل معز الشريف لـ "سبوتنيك"، إن هذه الأرقام على ارتفاعها فإنها تعكس تزايدا في معدلات الوعي بأهمية التبليغ عن الاعتداءات الممارسة على الأطفال مقارنة بالسنوات المنقضية، وهي نتيجة يعتبرها الشريف طبيعية بالنظر إلى تكثيف الحملات التوعوية حول مسائل الطفولة وتشجيع كل المتدخلين على الإبلاغ، فضلا عن إحداهم الرقم الأخضر للتصدي للعنف ضد المرأة والطفل الذي سهل على المواطنين عملية التبليغ.

في المقابل انتقد الشريف صدور ما يقارب ثلثي الاعتداءات عن المؤسسات التربوية من أسرة ومدارس والتي من المفروض أن تمثل مصدر حماية وتأيير بالنسبة للطفل. كما انتقد العدد الضئيل للإشعارات الصادرة عن الأطفال أنفسهم، قائلا "في تونس الأطفال لا يزالون غير متشبعين بثقافة حقوق الطفل، في الوقت الذي تمثل فيه هذه المعرفة أفضل حصانة بالنسبة لهم".

وعن الأسباب المؤدية إلى ارتفاع عدد حالات الاعتداءات على الأطفال في تونس، قال الشريف إن الأزمات الاقتصادية المتفاقمة والتي تنعكس على الواقع الاجتماعي تؤدي ضرورة إلى تعميق حرمان الشريحة الأضعف في المجتمع من أطفال ونساء، من اللجوء إلى حقوقهم.

النسبة الأعلى للاعتداءات كان مصدرها الأسرة وهو ما يشكل خطرا حقيقيا لأن الأسرة تمثل النواة التربوية الأولى للطفل

العاصمة بـ18 طفلا. وأضاف أن سنة 2019 شهدت 400 محاولة انتحار لأطفال، بينهم 315 فتاة و85 من الذكور ويتوزع المعدل الأكبر لهذه الحالات في محافظة تونس العاصمة، تليها تباعا محافظات بن عروس وأريانة وسيدي بوزيد ثم صفاقس ومدنين والقليويان بنسب أقل.

ولاحظ أن النسبة الأعلى للاعتداءات كان مصدرها الأسرة بنسبة 53.88 في المئة، وهو ما يشكل خطرا حقيقيا بالنظر إلى أن الأسرة تمثل النواة التربوية الأولى للطفل. وأبرز أن الشارع يأتي في المرتبة الثانية من حيث عدد الاعتداءات المسجلة على الطفل بنسبة 21.38 في المئة، تليه المؤسسات التربوية من مدارس ومعاهد بنسبة 13.3 في المئة. ونبه حمادي إلى أن الأسرة هي مصدر اعتداء وتبليغ على العنف ضد الطفل في آن واحد، إذ صدرت معظم الإشعارات عن الأم بدرجة أولى ثم الأب أو أحد أفراد العائلة الموسعة،

وبيّن حمادي أن إقليم تونس الكبرى الذي يجمع محافظات تونس وأريانة وبن عروس ومنوبة، سجل النسبة الأكبر من التبليغات الواردة على مكاتب مندوبيات حماية الطفولة وفي المقابل، يحتل إقليم الجنوب الغربي العدد الأقل من التبليغات عن الاعتداءات على الأطفال بـ1758 إشعارا، وهو عدد يضاهاه وفقا لمندوب حماية الطفولة ما يتم تسجيله في واحدة من محافظات إقليم تونس الكبرى.

وأوضح حمادي أن النسبة الأكبر من الإشعارات تتعلق بالتبليغ عن التصدير البين في التربية والرعاية، ثم سوء المعاملة، ثم تعريض الطفل للإهمال والتشرد واستغلاله جنسيا.

أكد حمادي تسجيل 181 شبهة اتجار بالأطفال جلهم تونسيون باستثناء اثنين من بلدان جنوب الصحراء، مبيّنا أن محافظة سيدي بوزيد وسط البلاد تحتضن العدد الأكبر من هذه الحالات بـ42 طفلا، تليها القيروان في المرتبة الثانية بـ36 طفلا بينهم 24 حالة استغلال جنسي و12 حالة استغلال اقتصادي، تليهم ثالثا تونس

تونس - رغم أن التشريعات التونسية ثرية بالقوانين الرامية إلى حماية حقوق الطفل ومكافحة جميع أنواع الاستغلال التي يتعرض لها، إلا أن الأرقام الرسمية تكشف ارتفاعا سنويا مستمرا في الاعتداءات على الأطفال بجميع أعمارهم ومستوياتهم التعليمية والاجتماعية. وكشف التقرير الرسمي لسنة 2019 الصادر عن مندوبية حماية الطفولة في تونس (منظمة حكومية تابعة لوزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن) أن عدد الإشعارات المتعلقة بالتبليغ عن حالات اعتداءات وتهديدات تمس الأطفال، بلغ أكثر من 17 ألفا و500 إشعار في مختلف محافظات الجمهورية التونسية، سجلت أغلبها في إطار الأسرة.

وفي هذا الصدد أكد المندوب العام لحماية الطفولة بتونس مهيبار حمادي في تصريح لوكالة "سبوتنيك"، أن سنة 2019 تميزت بارتفاع عدد التبليغات على الاعتداءات على الأطفال المهديين بنسبة تجاوزت الـ60 في المئة مقارنة بسنة 2016.

